

..... في

الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون الإجتماعية

قسم ترقية الشغل و المصالحة بـ

رخصة فردية الأطفال للقيام بأعمال فنيّة

عملا بأحكام الفصل 57 من مجلة الشغل ،
و بصرف النظر عن أحكام الفصول من 53 إلى 56 من نفس المجلة ،
و بعد الإطلاع على قرار السيد وزير الشؤون الإجتماعية المؤرخ في 19 جانفي 2000 ،

يرخص رئيس قسم ترقية الشغل و المصالحة بـ..... للطفل (ة)
..... المولود (ة) في
بـ في* :

..... الظهور في الحفلات العمومية
..... المشاركة كمثل (ة) أو كمثل (ة) ثانوي (ة) في التقاط صور سنمائية .

و ذلك من إلى

رئيس قسم ترقية الشغل و المصالحة بـ

الإمضاء